

الفصل الثاني
التعريف بأزواج النبي ﷺ
وبيان خصائصهن وفضلهن

١٢٨٩٨ - تمهيد، ومنهج البحث:

نقسم هذا الفصل إلى مبحثين:

(الأول): في التعريف بأزواج النبي ﷺ.

(الثاني): في بيان فضلهن وخصائصهن.

البحث للفول

التعريف بأزواج النبي ﷺ

١٢٨٩٩ - تمهيد، ومنهج البحث:

تزوج رسول الله ﷺ بأكثر من أربع زوجات؛ لأنه ﷺ اختص بجواز زواجه بأكثر من أربع - كما بينا من قبل -، وقد ذكرنا بعضاً من الحكمة في هذا الجواز. وسيظهر بعض من حكمة هذا الجواز في هذا المبحث، ونحن نقوم بهذا التعريف بأزواجه ﷺ.

١٢٩٠٠ - منهج البحث:

تم تقسيم هذا المبحث إلى مطالب، وتخصيص كل مطلب للتعريف بزوجة من أزواجه ﷺ على النحو التالي:

المطلب الأول: خديجة بنت خويلد.

المطلب الثاني: سودة بنت زمعة.

المطلب الثالث: عائشة بنت أبي بكر.

المطلب الرابع: حفصة بنت عمر بن الخطاب.

المطلب الخامس: زينب بنت خزيمة الهلالية.

المطلب السادس: أم سلمة.

المطلب السابع: أم حبيبة.

المطلب الثامن: جويرية بنت الحارث.

المطلب التاسع: ميمونة بنت الحارث.

المطلب العاشر: صفية بنت حيي.

المطلب الحادي عشر: زينب بنت جحش.

المطلب الأول

السيدة خديجة بنت خويلد

١٢٩٠١ - نسبها ومكانتها في قومها (١٥١٣٥):

خديجة القرشية بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر. وأمها فاطمة بنت زائدة يلتقي نسب أمها بنسب أبيها في لؤي بن غالب بن فهر.

وكانت خديجة يومئذ أوسط نساء قريش نسباً، وأعظمهن شرفاً، وأكثرهن مالاً. وكانت امرأة تاجرة ذات مال تستأجر الرجال في مالها على وجه المضاربة بأن تجعل لهم جزءاً من الربح. ومع شرفها ومالها كانت امرأة حازمة لبيبة.

١٢٩٠٢ - خروج النبي قبل البعثة بتجارة خديجة (١٥١٣٦):

قلنا: إن خديجة كانت امرأة تاجرة تستأجر الرجال على مالها مضاربة، فلما بلغها عن سيدنا محمد ﷺ، وكان ذلك قبل بعثته نبياً، ما بلغها من صدق حديثه، وعظم أمانته، وكرم أخلاقه بعثت إليه، فعرضت عليه أن يخرج في مال لها إلى الشام تاجراً، وتعطيه أفضل ما كانت تعطي غيره من التجار مع غلام لها يقال له ميسرة، فقبله سيدنا محمد ﷺ منها، وخرج في مالها ذلك، وخرج معه غلامها ميسرة حتى قدم الشام. ثم باع رسول الله ﷺ سلعته التي خرج بها واشترى ما أراد أن يشتري ثم رجع إلى مكة ومعه ميسرة، وباعت خديجة ما اشتراه لها سيدنا محمد ﷺ فربحت بذلك، وحدثها ميسرة - غلام خديجة - بما شاهدته من أحوال سيدنا محمد ﷺ في سفره معه.

١٢٩٠٣ - السيدة خديجة تعرض على النبي ﷺ الزواج به:

قال ابن هشام: «فلما أخبرها ميسرة - أي أخبر ميسرة خديجة - بما أخبرها به - عما رآه من أحوال النبي ﷺ - ومن هذه الأحوال أنه كان يرى ملكين يظّلانه من الشمس - بعثت خديجة إلى رسول الله ﷺ فقالت له: يا ابن عم إني قد رغبت فيك لقربتك ووسطتك - أي شرفك وسامي منزلتك - في قومك، وأمانتك، وحسن خلقك، وصدق حديثك، ثم عرضت عليه نفسها. فلما

(١٥١٣٥) «سيرة ابن هشام» ج ١، ص ٢٠٣، ٢٠٥.

(١٥١٣٦) «سيرة ابن هشام» ج ١، ص ٢٠٣، «السيرة النبوية» لابن كثير، ج ١، ص ٢٦٣.

قالت ذلك لرسول الله ﷺ ذكر ذلك لأعمامه...» (١٥١٣٧).

١٢٩٠٤ - الزواج بالسيدة خديجة:

فلما سمع النبي ﷺ ما قالته له خديجة ومن رغبتها في الزواج به، ذكر ذلك لأعمامه قال ابن هشام: «فخرج معه حمزة بن عبد المطلب حتى دخل على خويلد بن أسد فخطبها إليه فتزوجها عليه الصلاة والسلام، وكان عمره خمسة وعشرين سنة، وكانت أول امرأة تزوجها رسول الله ﷺ ولم يتزوج عليها غيرها حتى ماتت - رضي الله عنها» (١٥١٣٨).

١٢٩٠٥ - الحكمة في هذا الزواج:

والحكمة في هذا الزواج ظاهرة، فهي قريبة للنبي ﷺ، وهي ذات شرف ومكانة عالية في قريش، وهي التي عرضت نفسها عليه للزواج بها لكرم أخلاق النبي ﷺ وصدقه وأمانته، فلم يخب أملها فيه، فتزوجها ﷺ وإن كانت هي في الأربعين من عمرها وهو ﷺ في الخامسة والعشرين من عمره، وكان ذلك قبل النبوة (١٥١٣٩).

١٢٩٠٦ - فضلها ومنزلتها في الإسلام:

كانت السيدة خديجة - رضي الله عنها - أول من آمن بالله وبرسوله، وصدقت بما جاءه من الله تعالى وآزرته على أمره، فخفف الله بذلك عن نبيه ﷺ: لا يسمع من قومه شيئاً يكرهه من ردّ عليه، وتكذيب له فيحزنه ذلك إلا فرّج الله عنه بها إذا رجع إليها: تثبته وتخفف عنه وتصدقته، وتهون عليه أمر الناس (١٥١٤٠).

قال ابن القيم - رحمه الله - في خديجة - رضي الله عنها -: «وهي التي آزرته على النبوة، وجاهدت معه، وواسته بنفسها ومالها، وأرسل الله إليها السلام مع جبريل، وهذه خاصة لا تعرف لامرأة سواها» (١٥١٤١).

١٢٩٠٧ - أحاديث البخاري في فضلها:

روى الإمام البخاري - رحمه الله - جملة أحاديث في فضل خديجة - رضي الله عنها - منها،

ما يأتي:

(١٥١٣٧) «السيرة النبوية» لابن هشام، ج ١، ص ٢٠٣-٢٠٥.

(١٥١٣٨) «السيرة النبوية» لابن هشام، ج ١، ص ٢٠٢-٢٠٦.

(١٥١٣٩) «الطبقات الكبرى» لابن سعد، ج ١، ص ٨٤.

(١٥١٤٠) «سيرة ابن هشام» ج ١، ص ٢٥٩. (١٥١٤١) «زاد المعاد» لابن القيم، ج ١، ص ٢٦.

أولاً: عن علي - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «خير نسائها مريم، وخير نسائها خديجة» أي أن مريم خير نساء زمانها، وخديجة خير نساء زمانها(١٥١٤٢).

ثانياً: عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «ما غرت على أحد من نساء النبي ﷺ ما غرت على خديجة، وما رأيتها، ولكن كان النبي ﷺ يكثر ذكرها. وربما ذبح الشاة ثم قطعها أعضاء ثم يبعثها في صدائق خديجة، فربما قلت له: كأنه لم يكن في الدنيا امرأة إلا خديجة؟ فيقول: «إنها كانت وكانت وكان لي منها ولد».

وجاء في شرح الحديث والتعليق عليه: وفي الحديث ثبوت الغيرة، وأنها غير مستنكر وقوعها من فاضلات النساء فضلاً عن دونهن، وإن عائشة - رضي الله عنها - كانت تغار من نساء النبي ﷺ لكن كانت تغار من خديجة أكثر. ومعنى قوله ﷺ: «إنها كانت وكانت» أي كانت فاضلة وكانت عاقلة ونحو ذلك. وقوله: «وكان لي منها ولد» فقد كان جميع أولاد النبي ﷺ من خديجة إلا إبراهيم فإنه كان من جاريته مارية القبطية(١٥١٤٣).

ثالثاً: عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: «أتى جبريل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، هذه خديجة قد أتت معها إناء فيه أدام، أو طعام، أو شراب، فإذا هي أتتك فاقرأ عليها السلام من ربها ومني، وبشرها ببيت في الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب» ومعنى بيت من قصب: المراد به لؤلؤة مجوفة واسعة كالقصر المنيف. وقوله: (لا صخب فيه ولا نصب) الصخب: الصياح والمنازعة برفع الصوت. (والنصب) أي التعب(١٥١٤٤).

١٢٩٠٨ - وفاتها:

وكان لها من العمر حين توفيت خمس وستون سنة. قال حكيم بن حزام: توفيت خديجة فخرجنا بها من منزلها حتى دفناها بالحجون، ونزل رسول الله ﷺ في حفرتها، ولم يكن يومئذ سنة الجنازة الصلاة عليها(١٥١٤٥)، وتوفيت في مكة قبل الهجرة بثلاث سنين(١٥١٤٦).

(١٥١٤٢) «صحيح البخاري» ج ٧، ص ١٣٣، ١٣٥، «صحيح مسلم» ج ١٥، ص ١٩٨.

(١٥١٤٣) «صحيح البخاري بشرح العسقلاني» ج ٧، ص ١٣٣، ١٣٧، وروى مسلم نحوه في «صحيحه» ج ١٥، ص ٢٠١.

(١٥١٤٤) «صحيح البخاري» ج ٧، ص ١٣٤، ١٣٨، ورواه مسلم في «صحيحه» ج ١٥، ص ١٩٩.

(١٥١٤٥) «تفسير القرطبي» ج ١٤، ص ١٦٤. (١٥١٤٦) «زاد المعاد» لابن القيم، ج ١، ص ٢٦.

المطلب الثاني

السيدة سودة بنت زمعة

١٢٩٠٩ - الزواج بها بعد خديجة:

قال ابن القيم: «ثم تزوج ﷺ بعد موت خديجة بأيام، سودة بنت زمعة القرشية» (١٥١٤٧).

١٢٩١٠ - من سيرتها الأولى:

ومن أخبار سيرتها الأولى أنها أسلمت قديماً، فكانت من أوائل المسلمات اللاتي بايعن رسول الله، وكان زوجها ابن عمها السكران بن عمرو الذي أسلم هو أيضاً، وهاجرا جميعاً إلى أرض الحبشة في الهجرة الثانية إليها (١٥١٤٨).

١٢٩١١ - من أخبار زواجها برسول الله ﷺ:

ولما رجعت سودة وزوجها السكران من الحبشة إلى مكة مات زوجها، فلما انقضت عدتها خطبها رسول الله ﷺ فتزوجها، ودخل بها بمكة، وهاجر بها إلى المدينة (١٥١٤٩).

١٢٩١٢ - حكمة هذا الزواج:

والحكمة في زواج النبي ﷺ بالسيدة سودة بنت زمعة أنها من المؤمنات المهاجرات، المهاجرات لأهلن خوفاً من الفتنة في دينها؛ لأنها لو عادت إلى أهلها بعد وفاة زوجها لعذبوها وفتنوها فتزوجها الرسول الكريم ﷺ مكافأة لها على إيمانها وهجرتها في سبيل الله، وتخليصاً لها مما قد ينالها من أذى من أهلها بسبب إيمانها إذا عادت إليهم (١٥١٥٠).

١٢٩١٣ - سبب تمنعها عن الزواج بالنبي ﷺ أولاً:

ولما خطبها النبي ﷺ بعد وفاة زوجها امتنعت أول الأمر خوفاً من عدم قيامها بالوفاء بحقه ﷺ لكونها ذات خمس أو ست صبوية، فلما علمت منه ﷺ رضاه بها مع علمه بحالها وأنها ذات خمس أو ست صبوية، رضيت بهذا الزواج الذي خصها به ﷺ.

قال ابن كثير في أخبارها وسبب تمنعها عن الزواج برسول الله ﷺ في أول الأمر: «فقال

(١٥١٤٧) «زاد المعاد» لابن القيم، ج ١، ص ٢٦. (١٥١٤٨) «تفسير القرطبي» ج ١٤، ص ١٦٤.

(١٥١٤٩) «زاد المعاد» لابن القيم، ج ١، ص ٢٦. (١٥١٥٠) «تفسير المنار» ج ٤، ص ٣٧١.

رسول الله ﷺ لسودة بنت زمعة وقد خطبها، وامتنعت عن الزواج به: ما يمنعك مني؟ قالت: والله يا نبي الله ما يمنعني منك أن لا تكون أحب البرية إليّ، ولكن أكرمك أن يمنعوا هؤلاء الصبية عند رأسك بكرة وعشية. قال ﷺ: فهل منعك مني غير ذلك قالت: لا، والله، قال لها رسول الله: يرحمك الله... إلخ» (١٥١١).

المطلب الثالث

السيدة عائشة بنت أبي بكر الصديق

١٢٩١٤ - التبشير بزواجها:

قال ابن القيم وهو يعدد فضائلها، وأن الملك عرضها على النبي ﷺ في قطعة حرير، فقال - رحمه الله -: «وعرضها عليه الملك قبل نكاحها في سرقة من حرير - أي في قطعة من حرير - وقال: هذه زوجتك» (١٥١٥٢).

وما ذكره ابن القيم رواه الإمام البخاري عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «قال لي رسول الله ﷺ: أريتك في المنام يجيء بك الملك في سرقة من حرير - أي قطعة من حرير - فقال لي: هذه امرأتك، فكشفت عن وجهك الثوب فإذا أنت هي. فقلت: إن يك هذا من عند الله يمضه» (١٥١٥٣).

١٢٩١٥ - تاريخ ميلادها، وزواجها، ووفاتها:

كان مولدها في الإسلام قبل الهجرة بثمان سنين أو نحوها، وتزوج بها النبي ﷺ في مكة قبل الهجرة، وبنى بها في المدينة بعد الهجرة. ولم تلد للنبي ﷺ شيئاً، وسألته أن تكنى فقال: اكتني بابن أختك فاكنتت: أم عبد الله، وكانت وفاتها سنة ثمان وخمسين للهجرة، في المدينة، ودفنت بالبقيع (١٥١٥٤).

(١٥١٥١) «البداية والنهاية» لابن كثير، ج ٣، ص ١٣٣.

(١٥١٥٢) «زاد المعاد» لابن القيم، ج ١، ص ٢٦.

(١٥١٥٣) «صحيح البخاري بشرح العسقلاني» ج ٩، ص ١٨٠، وأخرجه الإمام مسلم في «صحيحه» ج ١٥، ص ٢٠٢.

(١٥١٥٤) «زاد المعاد» لابن القيم، ج ١، ص ٢٦، «شرح العسقلاني لصحيح البخاري» ج ٧، ص ١٠٧، «صفوة الصفوة» لابن الجوزي، ج ٢، ص ١٩.

١٢٩١٦ - مكانتها في الإسلام، وعند رسول الله ﷺ :

قال ابن القيم - رحمه الله تعالى - : «الصديقة بنت الصديق المُبرأة من فوق سبع سموات، حبيبة رسول الله ﷺ عائشة بنت أبي بكر الصديق، وما نزل عليه الوحي في لحاف امرأة غيرها، وكانت أحب الخلق إليه، ونزل عذرها من السماء، واتفقت الأمة على كفر قاذفها. وهي أفقه نسائه وأعلمهن، بل أفقه نساء الأمة، وأعلمهن على الإطلاق، وكان الأكابر من أصحاب النبي ﷺ يرجعون إلى قولها ويستفتونها» (١٥١٥٥).

وقد أكثر المسلمون الأخذ عنها ونقلوا عنها من أحكام الدين وآدابه شيئاً كثيراً، حتى قيل: إن ربع الأحكام الشرعية منقول عنها - رضي الله عنها - (١٥١٥٦).

١٢٩١٧ - أحاديث في فضائل عائشة :

أولاً: عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «قال رسول الله ﷺ يوماً: يا عائش، هذا جبريل يقرئك السلام، فقلت: وعليه السلام ورحمة الله وبركاته» (١٥١٥٧).

ثانياً: عن أنس بن مالك قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام». والثريد أن يثرد الخبز بمرق اللحم وقد يكون معه اللحم (١٥١٥٨).

ثالثاً: عن هشام، عن أبيه قال: كان الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة. قالت عائشة: فاجتمع صواحيبي إلى أم سلمة فقلن: يا أم سلمة، والله إن الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة، وأنا نريد الخير كما تريده عائشة، فمري رسول الله ﷺ أن يأمر الناس أن يهدوا إليه حيث كان أو حيث ما دار. قالت: فذكرت ذلك أم سلمة للنبي ﷺ قالت: فأعرض عني، فلما عاد إليّ ذكرت له ذلك فأعرض عني. فلما كان في الثالثة، ذكرت له، فقال: يا أم سلمة: لا تؤذيني في عائشة، فإنه والله ما نزل عليّ الوحي وأنا في لحاف امرأة منكن غيرها» (١٥١٥٩).

رابعاً: وعن عمرو بن العاص قال لرسول الله ﷺ: أي الناس أحب إليك؟ قال: عائشة.

(١٥١٥٥) «زاد المعاد» لابن القيم، ج ١، ص ٢٦.

(١٥١٥٦) «شرح العسقلاني» ج ٧، ص ١٠٧.

(١٥١٥٧) «صحيح البخاري» ج ٧، ص ١٠٦-١٠٧، ج ٩، ص ٥٥١، ورواه مسلم في «صحيحه» ج ١٥، ص ٢١١.

(١٥١٥٨) «صحيح البخاري» ج ٩، ص ٥٥١، ورواه مسلم في «صحيحه» ج ١٥، ص ١٩٩.

(١٥١٥٩) «صحيح مسلم بشرح النووي» ج ١٥، ص ٢٠٣.

فقلت: ومن الرجال؟ قال: أبوها. قلت: ثم من؟ قال: ثم عمر بن الخطاب. فعُدَّ رجالاً (١٥١٦٠).
خامساً: وعن عائشة: إن كان رسول الله ﷺ ليتعقد يقول: أين أنا اليوم، أين أنا غدًا،
استبطاء ليوم عائشة. قالت عائشة: فلما كان يومي قبضه الله بين سحري ونحري (١٥١٦١).

سادساً: وعن عائشة - رضي الله عنها - «أن أزواج النبي ﷺ أرسلن فاطمة بنت رسول الله
ﷺ إلى رسول الله ﷺ، فاستأذنت عليه وهو مضطجع معي في مرطي فأذن لها، فقالت: يا رسول
الله: إن أزواجك أرسلنني إليك يسألنك العدل في ابنة أبي قحافة، وأنا ساكتة. فقال لها رسول
الله ﷺ: أي بنية ألت تحبين ما أحب؟ فقالت فاطمة: بلى. قال: فأحبي هذه - أي
عائشة - . . .»

وجاء في شرح هذا الحديث قولها: «يسألنك العدل في ابنة أبي قحافة» معناه: يسألنك
التسوية بينهن في محبة القلب، وكان ﷺ يسوي بينهن في الأفعال والمبيت ونحوه، وأما محبة
القلب، فكان يحب عائشة أكثر منهن. وأجمع المسلمون على أن محبتهن لا تكليف فيها ولا
يلزمه التسوية فيها؛ لأنه لا قدرة لأحد عليها إلا الله سبحانه وتعالى، وإنما يؤمر بالعدل في
الأفعال (١٥١٦٢).

١٢٩١٨ - نبذة من كرمها وزهدا:

عن أم ذرة وكانت تغشى عائشة، قالت: بعث إليها ابن الزبير بمال في غرارتين، قالت:
أراه ثمانين ومائة ألف، فدعت بطبق وهي يومئذ صائمة، فجلست تقسمه بين الناس فأمست وما
عندها من ذلك درهم، فلما أمست قالت: يا جارية هلمي فطري، فجاءتها بخبز وزيت، فقالت
لها أم ذرة: ما استطعت مما قسمت اليوم أن تشتري لنا بدرهم لحماً نفطر عليه؟ قالت عائشة
لها: لا تعنيني لو كنت ذكرتني لفعلت (١٥١٦٣).

١٢٩١٩ - حديث الإفك وبراءة عائشة - رضي الله عنها - (١٥١٦٤):

روى البخاري ومسلم وأصحاب السير عن عائشة - رضي الله عنها -، وهذا لفظ
البخاري - قالت: «كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يخرج أقرع بين أزواجه فأيتهن خرج سهمها،

(١٥١٦٠) «صحيح البخاري بشرح العسقلاني» ج ٧، ص ١٠٨.

(١٥١٦١) «صحيح مسلم بشرح النووي» ج ١٥، ص ٢٠٧-٢٠٨، ومعنى سحري: الرثة وما يتعلق بها.

(١٥١٦٢) «صحيح مسلم بشرح النووي» ج ١٥، ص ٢٠٣.

(١٥١٦٣) «صفوة الصفوة» لابن الجوزي، ج ٢، ص ٧٩، ص ١٩.

(١٥١٦٤) «صحيح البخاري بشرح العسقلاني» ج ٧، ص ١٠٨، «السيرة النبوية» لابن كثير، ج ٤، ص ٥٨٤.

خرج بها رسول الله ﷺ معه . قالت عائشة : فأقرع بيننا في غزوة غزاها فخرج سهمي فخرجت مع رسول الله ﷺ بعدما نزل الحجاب ، فأنا أحمل في هودجي وأنزل فيه ، فسرنا حتى إذا فرغ رسول الله ﷺ من غزوته تلك وقفل راجعاً ودنونا من المدينة قافلين أذن ليلة بالرحيل ، فقامت حين أذنوا بالرحيل فمشيت حتى جاوزت الجيش ، فلما قضيت شأني أقبلت إلى رحلي ، فإذا عقد لي من جَزَع أَظْفَارٍ قد انقطع . فالتمست عقدي وحسني ابتغاؤه . وأقبل الرهط الذين كانوا يرحلون لي فاحتملوا هودجي فرحلوه على بعيري الذي كنت ركبته وهم يحسبون أنني فيه ، وكان النساء إذ ذاك خفافاً لم يثقلن إنما يأكلن العُلقة من الطعام ، فلم يستنكر القوم خفة الهودج حين رفعوه ، وكنت جارية حديثة السن فبعثوا الجمل وساروا ، فوجدت عقدي بعدما استمر الجيش ، فجئت منازلهم وليس بها داع ولا مجيب . فأمرت منزلي الذي كنت به وظننت أنهم سيفقدوني فيرجعون إلي . فبينما أنا حائلةٌ في منزلي غلبتني عيني فمتمت . وكان صفوان بن المعطل السلمي من وراء الجيش ، فأدلى فأصبح عند منزلي فرأى سواد إنسان نائم فأتاني فعرفني حين رأيته ، وكان يراني قبل الحجاب فاستيقظت باسترجاعه - أي قوله : إنا لله وإنا إليه راجعون - حين عرفني ، فخمرت وجهي بجلبابي^(١٥١٦٥) ، ووالله ما كلمني كلمة ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه حتى أناخ راحلته ، فوطئ على يديها فركبتها فانطلق يقود الراحلة حتى أتينا الجيش بعدما نزلوا موغرين في نحر الظهيرة^(١٥١٦٦) فهللك من هلك بشأني ، وكان الذي تولى الإفك عبد الله بن أبي بن سلول ، فقدمنا المدينة فاشتكت حين قدمت شهراً والناس يفيضون في قول أصحاب الإفك ، ولا أشعر بشيء من ذلك ، وهو يريني في وجعي أنني لا أعرف من رسول الله ﷺ اللطف الذي كنت أرى منه حين أشتكى ، إنما يدخل علي رسول الله ﷺ فيسلم ثم يقول : كيف تيكم؟^(١٥١٦٧) ثم ينصرف ، فذاك الذي يريني ولا أشعر بالشر حتى خرجت بعدما نقهت ، فخرجت معي أم مسطح قبل المناصع وهي متبرزنا - أي محل الغائط - وكنا لا نخرج إلا ليلاً إلى ليل . . . فانطلقت أنا وأم مسطح ، وهي ابنة أبي رهم بن عبد مناف ، وأمها بنت صخر بن عامر خالة أبي بكر الصديق ، وابنها مسطح بن أثانة ، فأقبلت أنا وأم مسطح قبل بيتي وقد فرغنا من شأننا ، فعثرت أم مسطح في مرطها فقالت : تعس مسطح ، فقلت لها : بشس ما قلت ، أتسبين رجلاً شهد بدرًا؟ قالت : أولم تسمعي ما قال؟ قلت : وما قال؟ فأخبرتني بقول أهل الإفك ، فازددت مرضاً على مرضي ،

(١٥١٦٥) فخمرت وجهي : أي غطيته .

(١٥١٦٦) موغرين : أي نازلين في وقت الوغرة ، وهي شدة الحر .

ونحر الظهيرة : أي وقت القائلة وشدة الحر .

(١٥١٦٧) كيف تيكم : وهذه إشارة إلى المؤنث كذلك في المذكور .

فلما رجعت إلى بيتي دخل علي رسول الله ﷺ فسلم فقال كيف تيكُم فقلت أئذن لي إلى أبيي قالت: - وأنا حينئذ أريد أن أستيقن الخبر من قبلهما - فأذن لي رسول الله ﷺ، فأتيت أبيي فقلت لأمي: ما يتحدث به الناس. فقالت: يا بُنيّة هوني على نفسك الشأن، فوالله لقلما كانت امرأة قط وضيئة عند رجل يحبها ولها ضرائر إلا أكثرن عليها، فقلت: سبحان الله ولقد يتحدث الناس بهذا. قالت فبت تلك الليلة حتى أصبحت لا يرقأ لي دمع ولا أكتحل بنوم. ثم أصبحت فدعا رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب وأسامة بن زيد حين استلبت الوحي يستشيرهما في فراق أهله فأما أسامة فأشار عليه بالذي يعلم في نفسه من الود لهم فقال أسامة: أهلك يا رسول الله ولا نعلم والله إلا خيراً. وأما علي بن أبي طالب فقال: يا رسول الله لم يضيّق الله عليك والنساء سواها كثير وسل الجارية تصدّقك فدعا رسول الله ﷺ بريرة فقال يا بريرة هل رأيت فيها شيئاً يريك فقالت بريرة: لا والذي بعثك بالحق إن رأيت منها امرأة أغمصه عليها أكثر من أنها جارية حديثه السن تنام عن العجين فتأتي الداجن فتأكله فقام رسول الله ﷺ من يومه فاستعذر من عبدالله بن أبي سلول فقال رسول الله ﷺ: من يعذرني من رجل بلغني أذاه في أهلي فوالله ما علمت على أهلي إلا خيراً وقد ذكروا رجلاً ما علمت عليه إلا خيراً. وما كان يدخل على أهلي إلا معي فقام سعد بن معاذ فقال يا رسول الله أنا والله أعذرک منه إن كان من الأوس ضربنا عنقه وإن كان من إخواننا من الخزرج أمرتنا ففعلنا فيه أمرک فقام سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج وكان قبل ذلك رجلاً صالحاً ولكن احتملته الحمية فقال كذبت لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على ذلك. فقام أسيد ابن الحضير فقال كذبت لعمر الله والله لنقتلنه فإنك منافق تجادل عن المنافقين فثار الحيان الأوس والخزرج حتى هموا ورسول الله ﷺ على المنبر فتزل فحفضهم حتى سكتوا وسكت. وبكى يومي لا يرقأ لي دمع ولا أكتحل بنوم فأصبح عندي أبوي وقد بكيت ليلتين ويوماً حتى أظن أن البكاء فالتق كيدي. قالت فبيناهما جالسان عندي وأنا أبكي إذ استأذنت امرأة من الأنصار، فأذنت لها فجلست تبكي معي فبينما نحن كذلك إذ دخل رسول الله ﷺ فجلس ولم يجلس عندي من يوم قيل في ما قيل قبلها وقد مكث شهراً لا يوحى إليه في شأني شيء قالت فتشهد ثم قال يا عائشة فإنه بلغني عنك كذا وكذا فإن كنت بريئة فسيبرئك الله وإن كنت ألممت فاستغفري الله وتوبي إليه فإن العبد إذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه فلما قضى رسول الله ﷺ مقالته قلص دمعني حتى ما أحس منه قطرة وقلت لأبي أجب عني رسول الله قال: والله ما أدري ما أقول لرسول الله ﷺ. فقلت لأمي أجيبي عني رسول الله ﷺ فيما قال، قالت: والله ما أدري ما أقول لرسول الله ﷺ قالت وأنا جارية حديثه السن لا أقرأ كثيراً من القرآن فقلت إنني والله لقد علمت أنكم سمعتم ما يتحدث به الناس ووقر في أنفسكم وصدقتهم به ولئن قلت لكم

إني بريئة والله يعلم إني لبريئة لا تصدقوني بذلك ولئن اعترفت لكم بامرٍ والله يعلم أنني بريئة لتصدقني والله ما أجد لي ولكم مثلاً إلا أبا يوسف إذ قال: ﴿فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون﴾ ثم تحول على فراشي وأنا أرجو أن يُبرئني الله ولكن والله ما ظننت أن يُنزل في شأنِي وحياً ولأنا أحقر في نفسي من أن يتكلّم بالقرآن في أمري ولكني كنت أرجو أن يرى رسول الله ﷺ في النوم رؤيا يُبرئني الله فوالله ما رام مجلسه ولا خرج أحد من أهل البيت حتى أنزل عليه فأخذه ما كان يأخذه من البرحاء حتى إنه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق في يوم شات فلما سرّي عن رسول الله وهو يضحك فكان أول كلمة تكلم بها أن قال لي يا عائشة احمدي الله فقد برك الله فقالت لي أمي قومي إلى رسول الله ﷺ فقلت: لا والله لا أقوم إليه ولا أحمد إلا الله فأنزل الله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ...﴾ الآية فلما أنزل الله هذا في براءتي قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه وكان ينفق على مسطح بن أثاثة لقرابته منه: والله لا أنفق على مسطح شيئاً أبداً بعد ما قال لعائشة. فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسُّعَةَ...﴾ إلى قوله غفورٌ رحيمٌ فقال أبو بكر بلى والله إني لأحبُّ أن يغفر الله لي فرجع إلى مسطح الذي كان يُجرى عليه. وكان رسول الله ﷺ يسأل زينب بنت جحش عن أمري فقال يا زينب ما علمت ما رأيت فقالت: يا رسول الله أحمي سمعي وبصري والله ما علمت عليها إلا خيراً. قالت وهي التي كانت تساميني فعصمها الله بالورع».

المطلب الخامس

السيدة زينب بنت خزيمة

١٢٩٢٢ - نسبها وتاريخ زواجها ووفاتها:

هي زينب بنت خزيمة بن الحارث الهلالية، فهي من بني عبد مناف بن هلال بن عامر بن صعصعة، وكانت تسمى في الجاهلية أم المساكين لإطعامها إياهم. تزوجها رسول الله ﷺ في رمضان على رأس واحد وثلاثين شهراً من الهجرة. فمكثت عنده ثمانية أشهر، وتوفيت في حياته ﷺ في آخر ربيع الأول على رأس تسعة وثلاثين شهراً، ودفنت في البقيع في مدينة رسول الله ﷺ (١٥١٦٨).

(١٥١٦٨) «تفسير القرطبي» ج ١٤، ص ١٦٦.

١٢٩٢٣ - الحكمة في هذا الزواج :

كانت زينب بنت خزيمة تحت عبد الله بن جحش بن رئاب الذي قتل في معركة أحد شهيداً في سبيل الله تعالى (١٥١٦٩)، فتزوجها ﷺ إكراماً لها بعد أن فجعت بقتل زوجها في معركة أحد، ولم يتركها أرملة وحيدة، فكانه كفافها ﷺ على فضائلها بعد مصابها بزوجها (١٥١٧٠).

المطلب السادس

السيدة أم سلمة

١٢٩٢٤ - التعريف بها وبسابقته في الإسلام (١٥١٧١) :

أم سلمة، اسمها هند بنت أبي أمية حذافة بن المغيرة القرشية المخزومية. وكانت زوجة ابن عمها أبي عبد الله بن عبد الأسد. وزوجها هذا هو ابن عمه الرسول ﷺ، برة بنت عبد المطلب، وهو أيضاً أخو رسول الله ﷺ من الرضاعة. وقد هاجرت أم سلمة - رضي الله عنها - وزوجها أبو سلمة إلى الحبشة فراراً بدينهما من المشركين. ثم رجعا إلى مكة وهاجرا إلى المدينة بعد أن هاجر إليها رسول الله ﷺ والمسلمون.

١٢٩٢٥ - قصة زواجها برسول الله ﷺ (١٥١٧٢) :

لما توفي زوجها أبو سلمة من أثر جراحات أصابته في قتاله للمشركين، كانت تحبه وتجلّه، ولما قال لها رسول الله ﷺ: «سلي الله أن يؤجرك في مصيبتك ويخلفك خيراً» قالت أم سلمة

(١٥١٦٩) «السيرة النبوية» لابن كثير، ج ٤، ص ٥٨٤.

(١٥١٧٠) «تفسير المنار» ج ٤، ص ٣٧١-٣٧٢.

(١٥١٧١) «تفسير المنار» ج ٤، ص ٣٧٢، «زاد المعاد» ج ١، ص ٢٦، «تفسير القرطبي» ج ١٤، ص ١٦٥، «صفوة

الصفوة لابن الجوزي، ج ٢، ص ٢٠.

(١٥١٧٢) المراجع السابقة.

في نفسها: ومن يكون خيراً من أبي سلمة؟ ومن هنا نعرف مقدار محبة هذه المرأة لزوجها الذي فقدته، ومقدار تقديره لها، ومقدار مصيبتها بموته، حتى أن أبا بكر خطبها فرفضت، وخطبها عمر فرفضت، وتقدم لخطبتها رسول الله ﷺ فاعتذرت بأنها مسنة وأم أيتام، وأنها شديدة الغيرة، فأحسن إليها ﷺ الجواب، وما كان ﷺ إلا محسناً، وكان مما قاله لها: «أما ما ذكرت من غيرتك فإني أدعو الله - عز وجل - أن يذهبها عنك، وأما ما ذكرت من صبيتك فإن الله - عز وجل - سيكفيكهم».

١٢٩٢٦ - الحكمة في هذ الزواج:

والحكمة في هذا الزواج، كما يقول صاحب «تفسير المنار»: «ليس لأجل التمتع المباح له، وإنما كان لفضلها الذي يعرفه المتأمل بجودة رأيها يوم الحديبية، ولتعزيتها - أي بوفاة زوجها» (١٥١٧٣).

١٢٩٢٧ - وفاتها:

توفيت في سنة تسع وخمسين للهجرة، وصلى عليها سعيد بن زيد، وقيل أبو هريرة، ودفنت بالبقيع في المدينة المنورة، وهي ابنة أربع وثمانين سنة (١٥١٧٤).

المطلب السابع

السيدة أم حبيبة

١٢٩٢٨ - فضلها وحكمة الزواج بها (١٥١٧٥):

أم حبيبة هي أرملة بنت أبي سفيان بن حرب. كانت زوجة عبيد الله بن جحش، هاجرت

(١٥١٧٣) «تفسير المنار» ج ٤، ص ٣٧٢. (١٥١٧٤) «تفسير القرطبي» ج ٤، ص ١٦٥.

(١٥١٧٥) «السيرة النبوية» لابن كثير، ج ٣، ص ٢٧٣-٢٧٧، «صفوة الصفوة» ج ٢، ص ٢٢-٢٤، «تفسير القرطبي»

ج ٤، ص ١٦٥، «زاد المعاد» ج ١، ص ٢٧.

معه إلى الحبشة، الهجرة الثانية، فتصر هناك ومات على النصرانية، وثبتت هي على الإسلام. فهذه المرأة المسلمة المجاهدة المهاجرة في سبيل الله التي لم تتبع أباهما أبا سفيان في كفره وعدائه للإسلام، ولم تتبع زوجها في رده عن الإسلام وهي في دار الغربية، بل ثبتت على الإسلام، هذه المرأة وهذه بعض أحوالها وظروفها كان خير مكافأة لها على مواقفها هذه أن يتزوجها رسول الله ﷺ، وهكذا فعل ﷺ فأرسل عمرو بن أمية الضمري إلى النجاشي ملك الحبشة - وكان قد أسلم - ليخطب عليه أم حبيبة، فزوجه إياها وأصدقها - أعطاهم مهرًا - النجاشي عن رسول الله ﷺ أربعمئة دينار. والذي ولي نكاحها ابن عمها خالد بن سعيد بن العاص بتوكيل منها. وبعث بها النجاشي إلى رسول الله ﷺ مع شرحبيل بن حسنة وكان زواجه ﷺ بها في السنة السابعة للهجرة. وتوفيت في سنة أربع وأربعين للهجرة.

المطلب الثامن

جويرية بنت الحارث

١٢٩٢٩ - حكمة زواجها:

جويرية، أبوها الحارث سيد قومه بني المصطلق. وقد أسر المسلمون في حربهم مع قومها مائتي بيت منهم بما فيهم النساء والذراري، وكان ذلك في السنة السادسة للهجرة، فأراد النبي ﷺ أن يعتق المسلمون ما أسروه من قومها، فتزوج النبي ﷺ سيدة هؤلاء القوم: جويرية بنت الحارث بعد أن أعتقها. فقال الصحابة الكرام: أصهار رسول الله ﷺ لا ينبغي أسرهم فأعتقوهم، وقد أسلم بنو المصطلق لذلك كلهم وصاروا عوناً للمسلمين بعد أن كانوا محاربين لهم وعوناً عليهم. ومن هذا تظهر حكمة زواج رسول الله ﷺ بالسيدة جويرية بنت الحارث (١٥١٧٦).

١٢٩٣٠ - وكان اسمها (برة) فسامها رسول الله ﷺ (جويرية) وتوفيت في ربيع الأول سنة ست وخمسين للهجرة وهي ابنة خمس وستين (١٥١٧٧).

(١٥١٧٦) «تفسير المنار» ج ٤، ص ٣٧١، «السيرة النبوية» لابن كثير، ج ٣، ص ٣٠٣، ج ٤، ص ٥٨٥.

(١٥١٧٧) «تفسير القرطبي» ج ١٤، ص ١٦٦.

المطلب التاسع

ميمونة بنت الحارث الهلالية

١٢٩٣١ - قصة تزويجه عليه السلام بميمونة (١٥١٧٨):

كان اسمها (برة) فسمها النبي ﷺ (ميمونة)، وهي خالة عبد الله بن عباس، وخالد بن الوليد. وكان من خبر زواجها برسول الله ﷺ أنها جعلت أمرها إلى العباس عم النبي ﷺ بعد أن توفي زوجها أبو رهم بن عبد العزى. فزوجها العباس من النبي ﷺ. وقد تكون الحكمة في هذا الزواج تشعب قرابتها في بني هاشم وبني مخزوم. وتوفيت في سنة ٦١هـ.

المطلب العاشر

السيدة صفية بنت حيي

١٢٩٣٢ - قصة تزويجه عليه السلام بصفوية (١٥١٧٩):

وكان من خبر هذا الزواج المبارك أن صفية بنت حيي بن أخطب سيد بني قريظة من اليهود، وقد قتل أبوها مع بني قريظة، وقتل زوجها يوم خيبر، وقد صارت من سبي حرب خيبر، فقال الصحابة الكرام: يا رسول الله: إنها سيدة بني قريظة والنضير، لا تصلح إلا لك. فاستحسن رأيهم فاصطفها وأعتقها، وأسلمت، وتزوجها بعد أن خيرها بين أن يعتقها وترجع إلى أهلها أو تسلم فيتخذها لنفسه، فقالت: أختار الله ورسوله، فتزوجها ﷺ، وماتت - رضي الله عنها - في سنة خمسين للهجرة، ودفنت بالبقيع في المدينة المنورة.

المطلب الحادي عشر

السيدة زينب بنت جحش

١٢٩٣٣ - زواجها أولاً بزید بن حارثة:

زينب بنت جحش هي بنت عمه النبي ﷺ أميمة بنت عبد المطلب، وقد خطبها رسول الله

(١٥١٧٨) «تفسير المنار» ج ٤، ص ٣٧٣، «السيرة النبوية» لابن كثير، ج ٣، ص ٤٣٩.

(١٥١٧٩) «تفسير المنار» ج ٤، ص ٣٧٢، «صفوة الصفوة» ج ٢، ص ٢٧، و«تفسير القرطبي» ج ١٤، ص ١٦٦.

ﷺ لزيد بن حارثة (١٥١٨٠)، فامتنعت زينب من هذا الزواج كما امتنع أخوها عبد الله لنسبها من قريش ولكون زيد كان عبداً فلا يكافئها في النسب، فنزلت هذه الآية الكريمة: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مِؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَىٰ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ، وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾ (١٥١٨١). فرضيت زينب بزواجها من زيد كما رضي أخوها عبد الله أيضاً بهذا الزواج (١٥١٨٢).

١٢٩٣٤ - طلاق زينب:

وتم زواج زيد بزينب وقد شاء الله تعالى أن يتبع هذا الزواج طلاق، ويتبع هذا الطلاق زواج رسول الله ﷺ بزينب لحكمة سنينها.

١٢٩٣٥ - زواج رسول الله ﷺ بزينب:

وقد أعلم الله تعالى رسوله بأن زيداً سيطلق زوجته زينب بنت جحش وأنه سيتزوجها، قال تعالى: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ، وَاتَّقِ اللَّهَ، وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ، وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ، فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا، وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾ (١٥١٨٣)، وقوله تعالى: ﴿إِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ ﴿ وهو زيد - رضي الله عنه - فقد أنعم الله عليه بالإيمان، وأنعم عليه رسول الله ﷺ بالعتق.

وقد جاء في تفسير هذه الآية كلها: أن النبي ﷺ قد أوصى الله تعالى إليه أن زيداً سيطلق زوجته زينب بنت جحش، وأنه سيتزوجها بتزويج الله له إياها. فلما تشكى زيد للنبي ﷺ أخلاق زينب وأنها لا تطيعه، وأنه يريد طلاقها، قال له رسول الله ﷺ على جهة الأدب والوصية: اتق الله في ذلك وأمسك عليك زوجك. وهو ﷺ يعلم أنه سيطلقها وأنه ﷺ سيتزوجها، إلا أن رسول الله ﷺ خشي أن يلحقه قول المنافقين بأنه ﷺ نهى عن تزويج نساء الأبناء وأنه هو الذي تزوج بزوجة ابنه، فعاتبه الله على هذا القدر، وهو خشيته الناس في شيء قد أباحه الله تعالى له بأن

(١٥١٨٠) كان زيد بن حارثة عبداً لرسول الله ﷺ فأعتقه النبي - عليه السلام - وتبناه، فكان يسمى زيد بن محمد، وهذا قبل إبطال نظام التبني.

(١٥١٨١) [سورة الأحزاب: الآية ٣٦].

(١٥١٨٢) «أحكام القرآن، تفسير القرآن» لابن العربي، ج ٣، ص ١٥٢٧-١٥٢٨.

(١٥١٨٣) [سورة الأحزاب: الآية ٣٧].

قال ﷺ لزيد: «أمسك عليك زوجك» مع علمه أنه سيطلقها، فأعلمه الله تعالى بأن الله تعالى هو أحق بالخشية في كل حال (١٥١٨٤)، هذا وإن الذي صدر منه ﷺ ليس بخطيئة، يدل على ذلك أنه لم يأمره الله تعالى بالتوبة وبالاستغفار منه، وقد يكون الشيء ليس بخطيئة إلا أن غيره أحسن منه، وأخفى ذلك في نفسه خشية أن يفتن الناس (١٥١٨٥).

وقال الإمام ابن العربي المالكي: فإن قيل فلأي معنى قال له النبي ﷺ: «أمسك عليك زوجك» وقد أخبره الله تعالى أنها ستكون زوجته، لا زوجة زيد؟ (قلنا): إنه ﷺ أراد أن يختبر من زيد ما لم يُعلمه الله به من رغبته فيها - أي في زينب - أو رغبته عنها، فأبدى له زيد من النفرة والكراهية فيها ما لم يكن علمه منه في أمرها. فإن قيل: فكيف يأمره بالتمسك بها وقد علم أن الفراق لا بد منه، وهذا تناقض؟ قلنا: بل هو صحيح للمقاصد الصحيحة لإقامة الحجة ومعرفة العاقبة، ألا ترى أن الله يأمر العبد بالإيمان وقد علم أنه لا يؤمن، فليس في مخالفة متعلق الأمر لمتعلق العلم ما يمنع من الأمر به عقلاً وحكماً (١٥١٨٦).

١٢٩٣٦ - وقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا﴾، والمعنى: فلما لم يبق زيد في زينب حاجة وتقاصرت عنها همته، وطابت عنها نفسه، وطلقها، وانقضت عدتها «زوجناكها» أي زوجه الله تعالى إياها. فالذي تولى تزويجها من النبي ﷺ هو الله جلّ جلاله، بمعنى أن الله تعالى أوحى إليه أن يدخل عليها بلا ولي، ولا عقد، ولا مهر، ولا شهود من البشر (١٥١٨٧).

١٢٩٣٧ - الحكمة في هذا الزواج:

حكمة زواج رسول الله ﷺ بزینب واضحة ظاهرة، وقد بيّنها الله تعالى بقوله عز وجل: ﴿لَئِي لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا﴾.

قال الإمام ابن كثير في هذه الآية: أي إنما أبحننا لك تزويجها وفعلنا ذلك؛ لئلا يبقى حرج على المؤمنين في تزويج مطلقات الأدعياء - أي الأبناء بالتبني - وذلك أن رسول الله ﷺ كان قد تبني قبل النبوة زيد بن حارثة، وقد قطع الله تعالى هذه النسبة - أي أبطل التبني - بقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ اللَّهُ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ، ذَلِكَ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ، وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ. ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ، فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ، وَلَيْسَ

(١٥١٨٤) «تفسير القرطبي» ج ١٤، ص ١٩١. (١٥١٨٥) «تفسير القرطبي» ج ١٤، ص ١٩١.

(١٥١٨٦) «أحكام القرآن» لابن العربي، ج ٣، ص ١٥٣٢.

(١٥١٨٧) «تفسير الزمخشري» ج ٣، ص ٥٤٣، «تفسير ابن كثير» ج ٣، ص ٤٩١.

عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً^(١٥١٨٨)، ثم زاد ذلك بياناً وتأكيذاً بوقوع تزويج رسول الله ﷺ بزینب بنت جحش - رضي الله عنها - لما طلقها زيد بن حارثة - رضي الله عنه - . وقوله تعالى: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولاً﴾ أي: وكان هذا الأمر الذي وقع قد قدره الله تعالى وحثمه وهو كائن لا محالة، فقد كانت زينب - رضي الله عنها - في علم الله ستصير من أزواج النبي ﷺ .

١٢٩٣٧م - افتراءات المبطلين، وردّها:

هذه هي قصة زواج رسول الله ﷺ بزینب، وهذه هي أسبابها والحكمة في وقوع هذا الزواج كما أخبرنا الله به، وخبره تعالى هو الحق والصدق واليقين. أما ما يذكره المبطلون من الكفار وفروخهم ومقلدوهم بما ينعقون به ويردده الجهال متعلقين بروايات ساقطة مكذوبة خلاصتها كما يفترون أن النبي ﷺ قد هوي زينب بنت جحش بعد أن تزوجت يزيد بن حارثة، فلما علم زيد بذلك أراد طلاقها ليتزوجها النبي ﷺ . . . فهذا قول باطل ونذكر ردّ الإمام ابن العربي على هذا القول، فقد قال - رحمه الله تعالى -^(١٥١٨٩).

«فأما قولكم: إن النبي ﷺ رآها - أي رأى زينب بنت جحش -، فوقع في قلبه، فباطل فإنه كان ﷺ كان معها في كل وقت وموضع، ولم يكن حينئذ حجاب، فكيف تشأ معه، وينشأ

[سورة الأحزاب: الآيتان ٤، ٥]، وقد قال ابن كثير - رحمه الله تعالى - في تفسيره لهاتين الآيتين: قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ اللَّهُ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ﴾ نزلت في شأن زيد بن حارثة الذي كان النبي ﷺ قد تبناه قبل النبوة، فأراد الله أن يقطع هذا الإلحاق وهذه النسبة بقوله تعالى: ﴿مَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ﴾، وقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ﴾ يعني تبنيتكم لهم، وهو قول لا يقتضي أن يكون ابناً حقيقياً، فإنه مخلوق من صلب رجل آخر فما يمكن أن يكون له أبوان كما لا يمكن أن يكون للبشر الواحد قلبان . وقوله تعالى: ﴿ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾، هذا أمر ناسخ لما كان في ابتداء الإسلام من جواز ادعاء الأبناء الأجانب وهم الأدعياء - أي الأبناء بالتبني - فأمر الله تعالى برد نسبتهم إلى آبائهم الحقيقيين، وأن هذا هو العدل والقسط البرّ. ولهذا لما نسخ هذا الحكم أباح الله تعالى زوجة الدعي، وهو الابن بالتبني، لأن يتزوجها المُتبني، فتزوج رسول الله ﷺ زينب بنت جحش مطلقة زيد بن حارثة الذي كان قد تبناه رسول الله ﷺ قبل تحريم التبني. فقصر الشرع التحريم على زوجة الابن من الصُّلب فقط، فقال تعال في ذكر وبيان المحرمات: ﴿وَحَلَائِلُ أَبْنَاتِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾ احترازاً عن زوجة الدعي فإنه ليس من الصُّلب، وأما الابن من الرضاعة فمُنزَل منزلة الابن من الصُّلب شرعاً: «تفسير ابن كثير» ج ٣، ص ١٦٥-١٦٦.

(١٥١٨٩) «أحكام القرآن» لابن العربي المالكي، ج ٣، ص ١٥٣١-١٥٣٢.

معها، ويلحظها في كل ساعة، ولا تقع في قلبه إلا إذا كان لها زوج؟ حاشا لذلك القلب المطهر من هذه العلاقة الفاسدة، وقد قال تعالى: ﴿وَلَا تَمُدَّنْ عَيْنِيَ إِلَىٰ مَا مَتَعَنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ﴾، والنساء أفتن الزهرات، فيخالف هذا في المطلقات، فكيف في المنكوحات؟ ثم إن قوله تعالى: ﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ﴾ يعني من نكاحك لها وهو الذي أبداه لا سواه. أقول: فلو كان الذي أخفاه رسول الله ﷺ هو حبه لها لأبداه الله تعالى وأظهره، فتيقنا أن الذي أخفاه رسول الله ﷺ من أمر زينب هو نكاحه إياها وليس ما تخيله المبطلون من حبه لها.

١٢٩٣٨ - ويضاف إلى رد الإمام ابن العربي المالكي، أن الشرع أراد تأكيد إبطال نظام التبني وإبطال كل نتائجه وتعميق هذا الإبطال في النفوس وتأكيدته بالتطبيق العملي من رسول الله ﷺ بأن يتزوج هو ﷺ مطلقة زيد الذي تبناه قبل إبطال التبني، فأقدامه ﷺ على هذا الزواج استأصل كل حنين أو التفات أو تشبث بنظام التبني.

وكثيراً ما تكون الأحكام الناسخة لما ألفتها النفوس، بحاجة إلى التطبيق العملي، والقدوة والتأسي بمن يقتدى به في تطبيق هذه الأحكام الجديدة الناسخة، وهذا ما فعله رسول الله ﷺ بزواجه بزینب بأمر من الله تعالى العزيز الحكيم.

المبحث الثاني

فضل وخصائص أزواج النبي ﷺ

١٢٩٣٩ - تمهيد، ومنهج البحث:

لأزواج النبي ﷺ منزلة رفيعة في الإسلام وعند المسلمين، وقد خصهم الله تعالى بأن فضلهم على غيرهم من النساء، وخصهم بخصائص دون غيرهم من النساء، ونذكر فيما يلي دلائل هذه الخصائص وذلك الفضل، وذلك في مطلبين على النحو التالي:

المطلب الأول: فضل أزواج النبي ﷺ.

المطلب الثاني: خصائص أزواج النبي ﷺ.

المطلب الأول

فضل أزواج النبي ﷺ

١٢٩٤٠ - المقصود بفضلهن:

نريد بفضل أزواج النبي ﷺ فضلهن باعتبارهن أزواجه عليه الصلاة والسلام، وهذا القدر زيادة على ما ورد في فضل كل واحدة منهن على حدة كما بيناه في كلامنا في التعريف بهن رضي الله عنه جميعاً.

١٢٩٤١ - الدليل على فضلهن:

قال تعالى: ﴿يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ أَنْ اتَّقِيْنَ...﴾ (١٥١٩٠)، وهذه الآية الكريمة صريحة في فضل أزواج النبي ﷺ وأن غيرهن لا يساويهن في الفضل والمنزلة لكونهن أزواج رسول الله ﷺ، ونذكر فيما يلي بعض أقوال المفسرين في هذه الآية.

(١٥١٩٠) [سورة الأحزاب: الآية ٣٢].

أولاً: قال ابن كثير في قوله تعالى: ﴿يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ﴾ هذا خطاب من الله لنساء النبي ﷺ «بأنهن إذا اتقين الله - عَزَّ وَجَلَّ - كما أمرهن، فإنه لا يشبههن أحد من النساء ولا يلحقهن في الفضيلة والمنزلة» (١٥١٩١).

ثانياً: قال الإمام ابن العربي المالكي في آية التفضيل التي ذكرناها: «قوله تعالى: ﴿يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ﴾ يعني في الفضل والشرف، فإنهن وإن كنَّ من آدميات فلسن كإحدهن، كما أن النبي ﷺ وإن كان من البشر جبلة، فليس منهم فضيلة ومنزلة، وشرف المنزلة لا يحتمل المعرات ولا العثرات، فإن من يُقْتَدَى به وتُرْفَع منزلته على المنازل جدير بأن يرتفع فعله على الأفعال، ويربو حاله على الأحوال» (١٥١٩٢).

ثالثاً: وقال الإمام القرطبي: قوله تعالى: ﴿يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ...﴾ يعني في الفضل والشرف، وقال: (كأحد) ولم يقل كواحدة؛ لأن أحداً نفي من المذكر والمؤنث والواحد والجماعة، ثم قال تعالى: ﴿إِنِ اتَّقَيْتُنَّ﴾ أي خفتن الله .، فبين تعالى أن الفضيلة إنما تتم لهن بشرط التقوى لما منحهن الله من صحبة الرسول وعظيم المحل منه ونزول القرآن في حقهن» (١٥١٩٣).

رابعاً: وقال الزمخشري: قوله تعالى: ﴿لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ﴾ أي: لستن كجماعة واحدة من جماعات النساء. أي: إذا تقصينا أمر النساء جماعة جماعة لم توجد منهن جماعة واحدة تساويكن في الفضل والسابقة، وقوله تعالى: ﴿إِنِ اتَّقَيْتُنَّ﴾ أي: إن أردن التقوى وإن كن متقيات» (١٥١٩٤).

خامساً: وقال الرازي: قوله تعالى: ﴿يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ﴾ قوله: ﴿لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ﴾ يعني فيمكن أمر لا يوجد في غيركن وهو كونكن أمهات جميع المؤمنين وزوجات خير المرسلين، وكما أن محمداً عليه السلام ليس كأحد من الرجال، كما قال عليه السلام: «لست كأحدكم» كذلك قرائبه اللاتي يشرفن به، وبين الزوجين نوع من الكفاءة. ثم قال الرازي: وقوله تعالى: ﴿إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فلا تخضعن بالقول﴾ يحتمل وجهين:

(١٥١٩١) «تفسير ابن كثير» ج ٣، ص ٤٨٢.

(١٥١٩٢) «أحكام القرآن» للإمام ابن العربي المالكي، ج ٣، ص ١٥٢٢-١٥٢٣.

(١٥١٩٣) «تفسير القرطبي» ج ١٤، ص ١٧٧. (١٥١٩٤) «تفسير الزمخشري» ج ٣، ص ٥٣٦-٥٣٧.

(الأول): على معنى لستن كأحد من النساء إن اتقيتن، فإن الأكرم عند الله هو الأتقى.

(الثاني): على معنى إن اتقيتن فلا تخضعن بالقول» (١٥١٩٥).

سادساً: وقال الألوسي: قوله تعالى: ﴿يا نساء النبي لستن كأحد من النساء﴾ أي: ليس كل واحدة منكن كشخص واحد من النساء، أي من نساء عصركن، أي أن كل واحدة منكن أفضل من كل واحدة منهن لما امتازت بشرف الزوجية لرسول الله ﷺ وأمومة المؤمنين... ﴿إن اتقيتن﴾ شرط لنفي المثلية وفضلهن على النساء، والانتقاء بمعناه المعروف في لسان الشرع، والمفعول محذوف، أي: إن اتقيتن مخالفة حكم الله تعالى ورضا رسوله ﷺ. والمراد به إن دمتن على اتقاء ذلك، ومثله شائع. أو هو على ظاهره والمراد به التهيج بجعل طلب الدنيا والميل إلى ما تميل إليه النساء لبعده من مقامهن بمنزلة الخروج من التقوى. أو يكون ﴿إن اتقيتن﴾ شرطاً وجوابه قوله تعالى: ﴿فلا تخضعن بالقول﴾ (١٥١٩٦).

المطلب الثاني

خصائص أزواج النبي ﷺ

١٢٩٤٣ - تمهيد، ومنهج البحث:

لأزواج النبي ﷺ خصائص لا يشركهن فيها أحد، فهن أمهات المؤمنين وهذه هي الخصيصة الأولى، ويحرم نكاحهن بعد موته ﷺ، هذه هي الخصيصة الثانية. ولهن السكن في بيوت النبي ﷺ وهذه هي الخصيصة الثالثة. ويضاعف في حقهن الثواب والعقاب وهذه هي الخصيصة الرابعة، وعلى هذا نقسم هذا المطلب إلى فروع، ونجعل لكل خصيصة فرعاً على النحو التالي:

الفرع الأول: أزواجه أمهات المؤمنين.

الفرع الثاني: يحرم نكاحهن من بعده.

الفرع الثالث: لهن السكن في بيوت النبي من بعده.

الفرع الرابع: يضاعف لهن الثواب والعقاب.

(١٥١٩٦) «تفسير الألوسي» ج ٢٢، ص ٥٠٣.

(١٥١٩٥) «تفسير الرازي» ج ٢٥، ص ٢٠٨.

الفرع الأول

الخصيصة الأولى لأزواج النبي - عليه السلام -

(أنهن أمهات المؤمنين)

١٢٩٤٤ - دليل هذه الخصيصة:

قال تعالى: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ (١٥١٩٧)، وقال القرطبي في تفسير هذه الآية: «شرف الله تعالى أزواج نبيه ﷺ بأن جعلهن أمهات المؤمنين أي في وجوب التعظيم والميرة والإجلال وحرمة النكاح على الرجال... إلى أن قال القرطبي - رحمه الله -: ثم هذه الأمور لا توجب ميراثاً وجزاز تزويج بناتهن ولا يجعلن أخوات للناس» (١٥١٩٨).

وقال الألوسي في تفسير هذه الآية: ﴿وأزواجه أمهاتهم﴾ أي: منزلات منزلة أمهاتهم في تحريم النكاح واستحقاق التعظيم. وأما فيما عدا ذلك من النظر إليهن والخلوة بهن، وإرثهن ونحو ذلك فهن كالأجنبيات» (١٥١٩٩).

ولو كان المراد أنهن كالأمهات في كل شيء لما جاز لأحد أن يتزوج بناتهن لأنهن يكن أخوات للناس، وقد زوج النبي ﷺ بناته (١٥٢٠٠).

وقال الزمخشري في قوله تعالى: ﴿وأزواجه أمهاتهم﴾ تشبيه لهن بالأمهات في بعض الأحكام وهو وجوب تعظيمهن واحترامهن وتحريم نكاحهن وهن فيما وراء ذلك بمنزلة الأجنبيات...» (١٥٢٠١).

وقال ابن العربي المالكي: قوله تعالى: ﴿وأزواجه أمهاتهم﴾ ولسن لهم بأمهات، ولكن أنزلن منزلتهن في الحرمة كما يقال: حاتم البحر، أي أنزل في عموم جوده بمنزلة البحر، كل ذلك تكريمة للنبي ﷺ (١٥٢٠٢).

١٢٩٤٥ - الأزواج المقصودات بهذه الخصيصة:

والظاهر أن المراد من ﴿أزواجه﴾ ﷺ اللاتي يتمتعن بهذه الخصيصة، كل من أطلق عليها

(١٥١٩٨) «تفسير القرطبي» ج ١٤، ص ١٢٣.

(١٥٢٠٠) «أحكام القرآن» للجصاص، ج ٣، ص ٣٥٥.

(١٥١٩٧) [سورة الأحزاب: الآية ٦].

(١٥١٩٩) «تفسير الألوسي» ج ٢١، ص ١٥١.

(١٥٢٠١) «تفسير الزمخشري» ج ٣، ص ٥٢٣.

(١٥٢٠٢) «أحكام القرآن» لابن العربي المالكي، ج ٣، ص ١٤٩٦.

أنها (زوجة) رسول الله ﷺ سواء من طلقها ومن لم يطلقها، وروى ذلك ابن أبي حاتم عن مقاتل، فثبت الحكم لجميعهن، وهو الذي نصّ عليه الإمام الشافعي . وقيل: لا يثبت الحكم لمن فارقتها عليه الصلاة والسلام في الحياة، فلا يشمل من طلقها ﷺ . وقيل: من دخل بها رسول الله ﷺ شملها المراد من قوله تعالى: ﴿وأزواجه أمهاتهم﴾ فثبت حرمة... وحرمة نكاحها وإن طلقها. ومن لم يدخل بها لم تثبت لها هذه الحرمة ولا تسمى بـ (أم المؤمنين) (١٥٢٠٣).

١٢٩٤٦ - المشمولات يقيناً بهذه الخصيصة:

وعلى كل حال، فأزواجه ﷺ اللاتي مات عنهن ﷺ مشمولات يقيناً بهذه الخصيصة، «ولا خلاف في أنه عليه السلام توفي عن تسع وهن: عائشة بنت أبي بكر الصديق التيمية، وحفصة بنت عمر بن الخطاب العدوية، وأم حبيبة رملة بنت أبي سفيان بن صخر بن حرب بن أمية الأموية، وزينب بنت جحش الأسدية، وأم سلمة هند بنت أبي أمية المخزومية، وميمونة بنت الحارث الهلالية، وسودة بنت زمعة العامرية، وجويرية بنت الحارث بن أبي ضرار المصطلقية، وصفية بن يحيى بن أخطاب النضرية الإسرائيلية - رضي الله عنهن وأرضاهن -» (١٥٢٠٤)، فهؤلاء مشمولات بقوله تعالى: ﴿وأزواجه أمهاتهم﴾.

١٢٩٤٧ - تحريم القدح بأمهات المؤمنين:

لا يجوز القدح بأمهات المؤمنين، زوجات رسول الله ﷺ، أو تنقيصهن أو سبهن، أو الطعن فيهن؛ لأن ذلك يناقض ما يقتضيه وصفهن بأنهن «أمهات المؤمنين» وما يستلزمه هذا الوصف من وجوب إكرامهن واحترامهن في حياتهن وبعد موتهن، ومن يصدر منه ما يدل على تنقيصهن، فإن ذلك منه حرام ومعصية كبيرة توجب تأديبه وعقوبته. وإذا كان طعنه بالسيدة عائشة - رضي الله عنها - بما برأها الله تعالى منه، فإن ذلك يكون كفراً ويصير به كافراً، قال ابن العربي - رحمه الله -: «إن أهل الإفك رموا عائشة المطهرة بالفاحشة فبرأها الله، فكل من سبها بما برأها الله منه فهو مكذب لله، ومن كذب الله فهو كافراً» (١٥٢٠٥).

(١٥٢٠٣) «تفسير القرطبي» ج ١٤، ص ١٢٥، «تفسير الألوسي» ج ٢١، ص ١٥١.

(١٥٢٠٤) «السيرة النبوية» لابن كثير، ج ٤، ص ٥٧٩.

(١٥٢٠٥) «أحكام القرآن» لابن العربي، ج ٣، ص ١٣٤٤.

الفرع الثاني

الخصيصة الثانية لأزواج النبي عليه السلام

(تحريم نكاحهن من بعده)

١٢٩٤٨ - الدليل على هذه الخصيصة:

قال تعالى: ﴿... وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبداً إن ذلكم كان عند الله عظيماً﴾ (١٥٢٠٦).

وجاء في تفسير هذه الآية: «فحرم الله تعالى نكاح أزواجه ﷺ من بعده وجعل لهم حكم الأمهات، وهذا من خصائصه تمييزاً لشرفه وتبنيهاً على مرتبته ﷺ.

قال الشافعي - رحمه الله -: «وأزواجه ﷺ اللاتي مات عنهن لا يحل لأحد نكاحهن، ومن استحل ذلك كان كافراً» (١٥٢٠٧).

وفي «تفسير ابن كثير»: «أجمع العلماء قاطبة على أن من توفي عنها رسول الله ﷺ من أزواجه أنه يحرم على غيره تزوجها من بعده؛ لأنهن أزواجه في الدنيا والآخرة، وأمهات المؤمنين كما تقدم» (١٥٢٠٨).

١٢٩٤٩ - أزواج النبي عليه السلام هل بقين أزواجه بعد موته؟

اختلف العلماء في أزواج النبي ﷺ بعد موته، هل بقين أزواجاً له ﷺ أم زال نكاحهن بالموت؟ وإذا زال النكاح بالموت فهل عليهن العدة - عدة الوفاة - أم لا؟
على قولين (١٥٢٠٩):

القول الأول: عليهن العدة؛ لأنهن زوجات مات عنهن زوجهن، والعدة عبادة فتلزمهن العدة.

القول الثاني: لا عدة عليهن؛ لأن العدة مدة تربص ينتظر بها الإباحة، - إباحة الزواج بعد مضيتها -، وحيث لا يوجد هذا المعنى بالنسبة لزوجات النبي ﷺ لحرمة نكاحهن بعد موت النبي ﷺ فلا تلزمهن العدة. وبهذا القول قال ابن العربي المالكي، والقرطبي، وقال عنه:

(١٥٢٠٦) [سورة الأحزاب: الآية ٥٣].

(١٥٢٠٧) «تفسير القرطبي» ج ١٤، ص ٢٢٩. (١٥٢٠٨) «تفسير ابن كثير» ج ٣، ص ٥٠٦.

(١٥٢٠٩) «أحكام القرآن» لابن العربي، ج ٣، ص ١٥٦٣-١٥٦٨، «تفسير القرطبي» ج ١٤، ص ٢٢٩-٢٣٠.

هو القول الصحيح . والحجة لهما في هذا القول: قوله ﷺ: «ما تركت بعد نفقة عيالي - وفي رواية - ما تركت بعد نفقة أهلي صدقة». وهذا: - أي اسم عيالي وأهلي - اسم خاص بالزوجية، فأبقى عليهن النفقة والسكن مدة حياتهن لكونهن زوجاته وحرمن على غيره، وهذا هو معنى إبقاء النكاح، أي بقاء أحكامه من تحريم الزوجة على الغير ووجوب النفقة والسكن لها، إذ جعل الموت في حقه عليه السلام بمنزلة المغيب في حق غيره لكونهن أزواجاً له في الآخرة قطعاً بخلاف سائر الناس؛ لأن الميت لا يعلم كونه مع أهله في دار واحدة، فربما كان أحدهما في الجنة والآخر في النار، وقد قال ﷺ: «زوجاتي في الدنيا، هن زوجاتي في الآخرة».

الفرع الثالث

الخصيصة الثالثة لأزواج النبي - عليه السلام -

(اختصاصهن بالسكن في بيوت النبي - عليه السلام -)

١٢٩٥٠ - تكييف هذا الاختصاص:

اختلف العلماء في تكييف اختصاص أزواج النبي - عليه السلام - بالسكن في بيوته بعد موته على قولين (١٥٢١٠):

القول الأول: كانت تلك البيوت ملكاً لهن بدليل أنهن سكنن فيها بعد موت النبي ﷺ إلى وفاتهن، وذلك أن النبي ﷺ وهب ذلك لهن، بأن وهب لكل واحدة منهن البيت الذي كانت تسكنه في حياته عليه السلام، وبقيت في هذا السكن على أساس ذلك التملك.

القول الثاني: لم تكن تلك البيوت مملوكة لهن إذا لم يهبها لهن النبي ﷺ وإنما كن يسكنها في حياته ﷺ بإسكانه لهن فيها كما يسكن الرجل زوجته في بيته باعتبارها زوجته، ثم تمادى سكنهن فيها بعد وفاة النبي ﷺ إلى وقت وفاتهن.

وقد رجح هذا القول الطبري، والإمام القرطبي، ووصفه بأنه هو الصحيح، وقال: وهو الذي ارتضاه أبو عمر بن عبد البر وابن العربي وغيرهم محتجاً بأن ذلك يعتبر من مؤنتهن التي كان رسول الله ﷺ استثنائها لهن كما استثنى لهن نفقتهن حين قال: «لا تقسم ورثتي

(١٥٢١٠) «تفسير القرطبي» ج١٤، ص ٢٢٥-٢٢٦، «أحكام القرآن» لابن العربي، ج٣، ص ١٥٦٣-١٥٦٤،

«صحيح البخاري بشرح المسقلاني» ج٦، ص ٢١١.

ديناراً ولا درهماً، ما تركت بعد نفقة أهلي ومؤونة عاملي فهو صدقة»، ويدل على ذلك أن مساكنهن لم يرثها عنهن ورثتهن، ولو كان ذلك ملكاً لهن لورثه عنهن ورثتهن، وفي ترك ورثتهن ذلك دليل على أنها لم تكن لهن ملكاً وإنما كانت لهن سكنى في هذه البيوت مدة حياتهن، فلما توفين جعل ذلك زيادة في المسجد الذي يعم المسلمين نفعه.

١٢٩٥١ - والحديث الذي ذكره القرطبي في احتجاجه للقول الثاني الذي رجحه، هذا الحديث رواه الإمامان: البخاري، ومسلم، فقد أخرجه البخاري عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا يقسم ورثتي ديناراً، ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤونة عاملي فهو صدقة».

وجاء في شرحه للإمام العيني: «وإنما استثنى نفقة نسائه بعد موته؛ لأنهن محبوسات عليه أو لعظم حقوقهن في بيت المال لفضلهن، وقدم هجرتهن، وكونهن أمهات المؤمنين، ولذلك اختصن بمسакنهن، ولم يرثها ورثتهن» (١٥٢١١).

١٢٩٥٢ - وأخرج هذا الحديث أيضاً الإمام مسلم، وقال الإمام النووي في «شرحه»: «ليس معناه إرثهن منه، بل لكونهن محبوسات عن الأزواج بسببه، أو لعظم حقهن في بيت المال لفضلهن وقدم هجرتهن، وكونهن أمهات المؤمنين، وكذلك اختصن بمسакنهن لم يرثها ورثتهن» (١٥٢١٢).

١٢٩٥٣ - وفي «صحيح البخاري» قال الإمام البخاري: باب ما جاء في بيوت أزواج النبي ﷺ، وما نسب من البيوت إليهن، وقول الله - عز وجل -: «وقرن في بيوتكن»، وقوله تعالى: «لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم»، قال ابن المنير: غرض البخاري بهذه الترجمة أن يبين أن هذه النسبة - نسبة البيوت إلى نساء النبي عليه السلام - تحقق دوام استحقاقهن للبيوت ما بقين؛ لأن نفقتهن وسكنانهن من خصائص النبي ﷺ، والسّر فيه حبسهن عليه (١٥٢١٣).

١٢٩٥٤ - وجاء في كتاب «وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى»: «وقد أضيفت البيوت في القرآن العظيم مرة إليه ﷺ، ومرة إلى أزواجه - رضي الله عنهن - . والظاهر أن الإضافة الأولى هي الحقيقية لما تقدم أن النبي ﷺ بناها؛ ولأنه كان يجب عليه إسكانهن، غير أن لهن فيها بعده حق السكنى لحبسهن - أي لعدم جواز تزوجهن بعده - لحقه ﷺ» (١٥٢١٤).

(١٥٢١١) «عمدة القاري شرح صحيح البخاري» للعيني، ج ١٥، ص ٢٧.

(١٥٢١٢) «صحيح مسلم بشرح النووي» ج ١٢، ص ٧٣، ٨١.

(١٥٢١٣) «صحيح البخاري بشرح العسقلاني» ج ٦، ص ٢١٠، ٢١١.

(١٥٢١٤) «وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى» تأليف السمهودي، ج ٢، ص ٤٦٤.

ومن كل ما تقدم، يتبين لنا رجحان ما رجحه القرطبي، والطبري، وابن العربي من أن بيوت أزواج النبي ﷺ ما كانت ملكاً لهن لا بتمليك النبي ﷺ لهن ولا بانتقالها إليهن إرثاً؛ لأن النبي ﷺ لا يورث كما جاء في الحديث الصحيح عن أبي بكر - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا نورث ما تركنا صدقة»^(١٥٢١٥). وإنما كان لهن حق السكن في تلك البيوت مدة حياتهن للأسباب التي بينها العلماء والأدلة التي ذكروها.

الفرع الرابع

الخصيصة الرابعة لأزواج النبي - عليه السلام -

(مضاعفة العقاب والثواب)

١٢٩٥٦ - دليل هذه الخصيصة:

قال تعالى: ﴿يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مَّيْنَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ، وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا. وَمَن يَفْعَلْ مَعَهُ وَرَسُولُهُ سَالِحًا نُؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا﴾^(١٥٢١٦).

١٢٩٥٧ - شرح هذا الدليل: سبب مضاعفة العقاب:

والدليل لهذه الخصيصة هي الآية التي ذكرناها. و(الفاحشة) هي السيئة البليغة في القبح وهي الكبيرة. و(الميينة) هي الظاهر فحشها، والمراد: كل ما اقترفن من الكبائر. وإنما ضوعف عذابهن؛ لأن ما قبح من سائر النساء كان أقبح منهن؛ لأن زيادة قبح المعصية تتبع زيادة الفضل والمرتبة وزيادة النعمة على العاصي، وليس لأحد من النساء مثل فضل نساء النبي ﷺ ولا على أحد منهن مثل ما لله تعالى عليهن من النعمة، والجزاء يتبع الفعل، وكون الجزاء عقاباً يتبع كون الفعل قبيحاً، فمتى ازداد قبحاً ازداد عقابه شدة، ولذلك كان ذم العقلاء للعاصي للعالم أشد منه للعاصي الجاهل؛ لأن المعصية في العالم أقبح^(١٥٢١٧).

(١٥٢١٥) «صحيح البخاري بشرح العسقلاني» ج١٢، ص٥.

(١٥٢١٦) [سورة الأحزاب: الآيات ٣٠، ٣١].

(١٥٢١٧) «تفسير ابن كثير» ج٣، ص٤٨٢، «تفسير القرطبي» ج١٤، ص١٧٧، «أحكام القرآن لابن العربي،

ج٣، ص١٥٢٣.

١٢٩٥٨ - والخلاصة، فإن الله تعالى أخبر بأن من جاء من نساء النبي ﷺ بفاحشة كما مرّ في حديث الإفك - يضاعف لها العذاب ضعفين لشرف منزلتهن، وفضل درجاتهن وتقدمهن على سائر الناس أجمع (١٥٢١٨). وأن إتيان الفاحشة شرط لمضاعفة العذاب. ومن المعلوم أن الشرط لا يقتضي الوقوع - أي حصوله - كقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ﴾ (١٥٢١٩)، وقوله تعالى: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ (١٥٢٢٠).

١٢٩٥٨م - مضاعفة الثواب:

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَمُتْ بِمَنْكُورٍ﴾ ورسوله وتعمل صالحاً نؤتيها أجرها مرتين... الخ (القنوت) يعني الطاعة، وإنما ذكر (الله تعالى) لتعظيم الرسول ﷺ بجعل طاعته غير منفكة عن طاعة الله - عز وجل -.

وقوله تعالى: ﴿نُؤْتِيهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ﴾ أي نؤتيها الأجر الذي تستحقه على ذلك فضلاً وكرماً من الله تعالى مرتين، فيكون أجرها مضاعفاً. وتضعيف أجرهن لمزيد كرامتهن على الله تعالى لما من به عز وجل عليهن حيث قدر لهن أن يكن زوجاته الكريمات في الدنيا والآخرة.

١٢٩٥٩ - والظاهر أن تضعيف أجورهن على طاعتهن لله ورسوله، وأعمالهن الصالحة غير مقصور على حياته ﷺ، بل يضاعف أجرهن أيضاً إذا فعلن ذلك بعد وفاته. وقوله تعالى: ﴿وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقاً كَرِيماً﴾، أي اعتدنا لها في الجنة زيادة على أجرها المضاعف (رزقاً كريماً) أي عظيم القدر والشأن مرضياً لصاحبه خالياً من كل آفة (١٥٢٢١).

(١٥٢١٨) «تفسير القرطبي» ج ١٤، ص ١٧٤.

(١٥٢١٩) [سورة الزخرف: الآية ٨١].

(١٥٢٢٠) [سورة الزمر: الآية ٦٥].

(١٥٢٢١) «تفسير الألوسي» ج ٢٢، ص ٣-٢.